

ايقاف بثّ برنامج "اليوم الثامن" لمُدّة أسبوع



الجمهورية التونسية

الهيئة العليا المستقلة

للاتصال السمعي والبصري

نحن رئيس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري،

بعد الاطلاع على أحكام المرسوم عدد 116 لسنة 2011 الصادر في 02 نوفمبر 2011 المتعلق بحرية الاتصال السمعي والبصري وإحداث هيئة عليا مستقلة للاتصال السمعي والبصري وخاصة الفصول 5، 28 و30،

وعلى أحكام الفصل 20 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية المؤرخ في 16 ديسمبر 1966.

وعلى الاستدعاء المؤرخ في 18 ماي 2015 والموجه على معنى الفصل 30 فقرة 2 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 إلى الأستاذ عبد العزيز الصيد في حق قناة الحوار التونسي وإلى السيد "حمزة البلومي" بصفته مقدّم برنامج "اليوم

الثامن"، وذلك للحضور يوم الثلاثاء 19 ماي 2015 على الساعة الحادية عشر صباحا بمقر الهيئة.

وعلى مطلب الأستاذ "عبد العزيز الصيد" في تأخير جلسة الاستماع لتعدّد حضوره في اليوم المحدّد،

وقد حضر السيّد "حمزة البلومي" يوم الثلاثاء 19 ماي 2015 وطلب تأخير الجلسة إلى حين حضور الأستاذ "عبد العزيز الصيد"، فتمّ على هذا الأساس إرجاء جلسة الاستماع إلى يوم الاربعاء 20 ماي 2015 على الساعة الحادية عشر صباحا.

وحيث حضر كلّ من الأستاذ "عبد العزيز الصيد" بصفته الممثل القانوني لقناة الحوار التونسي ونائب السيد "حمزة البلومي"، كما حضر السيّد "حمزة البلومي" مقدم برنامج "اليوم الثامن"، وذلك يوم الاربعاء 20 ماي 2015 على الساعة الحادية عشر بمقر الهيئة.

وحيث أقرّ كلّ منهما بحصول خطأ يتمثل في عدم التّثبت من سياق الجمل التي أفتطفت من محاضرة السيد "المنصف المرزوقي" باعتبار أنّه تمّ أخذ مقطع الفيديو من مواقع إخبارية تونسية على شبكة الواب.

وحيث تلقت الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعيّ والبصريّ بتاريخ 18 ماي 2015 شكوى من حزب المؤتمر من أجل الجمهورية مفادها أنّ قناة الحوار التونسي بثت في حلقة يوم الجمعة 15 ماي 2015 من برنامج "اليوم الثامن" مقتطفا من محاضرة للسيد "المنصف المرزوقي" في ندوة عقدت بقطر، وقد ورد في الشكوى أنّه تمّ إخراج بعض الجمل التي وردت على لسان السيّد "المنصف المرزوقي" من سياقها، وهو ما يمثّل انتهاكا لقواعد العمل الصحفي ومبادئ النزاهة.

وبعد التّثبت من الفيديو الذي تمّ بثّه في البرنامج الآنف الذكر والرجوع إلى التسجيل الأصلي للمحاضرة التي ألقاها السيّد "المنصف المرزوقي"، ثبت لدينا أنّه وقع بالفعل في عملية التركيب للمقتطف الذي تمّ بثّه، اجتثاث بعض الجمل من سياقها الحقيقي ممّا تسبّب في تشويه الكلام وإبعاده عن مقصده الأصلي، وهو ما من شأنه أن يؤلّب الرأي العام ويؤجج مشاعر الحقد والكراهية ضدّ هذا الأخير.

وباعتبار أنّ ما تمّ بثّه بهذه الطريقة، وإن اعتبرنا أنّ عملية التركيب لم تتمّ في القناة نفسها، فإنّه يمثّل خرقا لمقتضيات الفصل 28 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 باعتبار أنّه يمثّل إخلالا مهنيا جسيما، ذلك أنّ العمل الصحفي يتركز أساسا على البحث عن الحقيقة والتأكد من المصادر خاصة لما يتعلّق الأمر بمعلومات بثت على الأنترنت إذ يجب التعامل معها بكلّ حذر طالما وأنّ هذه المصادر ليست كلّها ذات مصداقيّة.

ومن ناحية أخرى يمثّل ما تمّ بثّه من مقتطفات من مداخلة السيد "المنصف المرزوقي" خرقا لمقتضيات الفصل 5 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 سالف الذكر الذي يقتضي أنّ حرّية الاتصال السمعيّ والبصريّ تمارس على أساس احترام المعاهدات والمواثيق الدوليّة المتعلقة بحقوق الإنسان والحريّات العامّة، باعتباره يمثّل مخالفة لأحكام الفصل 20 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية المؤرخ في 16 ديسمبر 1966، الذي يقتضي أنّه "...2- تحظرّ بالقانون أية دعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية تشكل تحريضا على التمييز أو العداوة أو العنف".

واعتمادا على ما سلف بسطه وعملا بأحكام الفقرة الثانية من الفصل 30 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011.

قـررنا

إيقاف بثّ برنامج "اليوم الثامن" لمدة أسبوع، من أجل مخالفته مقتضيات الفصلين 5 و28 من المرسوم عدد 116 لسنة

2011، لما تضمّنه من إخلال مهني تمثّل في بثّ مقتطف من فيديو لمحاضرة للسيد "المنصف المرزوقي" تبين أنّه تضمّن بعض الجمل التي وقع اجتثاثها من سياقها الحقيقي ممّا تسبّب في تشويه الكلام وإبعاده عن مقصده الأصلي، وهو ما من شأنه أن يؤلّب الرأي العام ويؤجج مشاعر الحقد والكراهية ضدّ هذا الأخير، والإذن بإحالة الملفّ على مجلس الهيئة للنظر فيه.

الهيئة العليا المستقلة رئيس

للاتّصال السمعيّ والبصريّ

النوري اللجمي